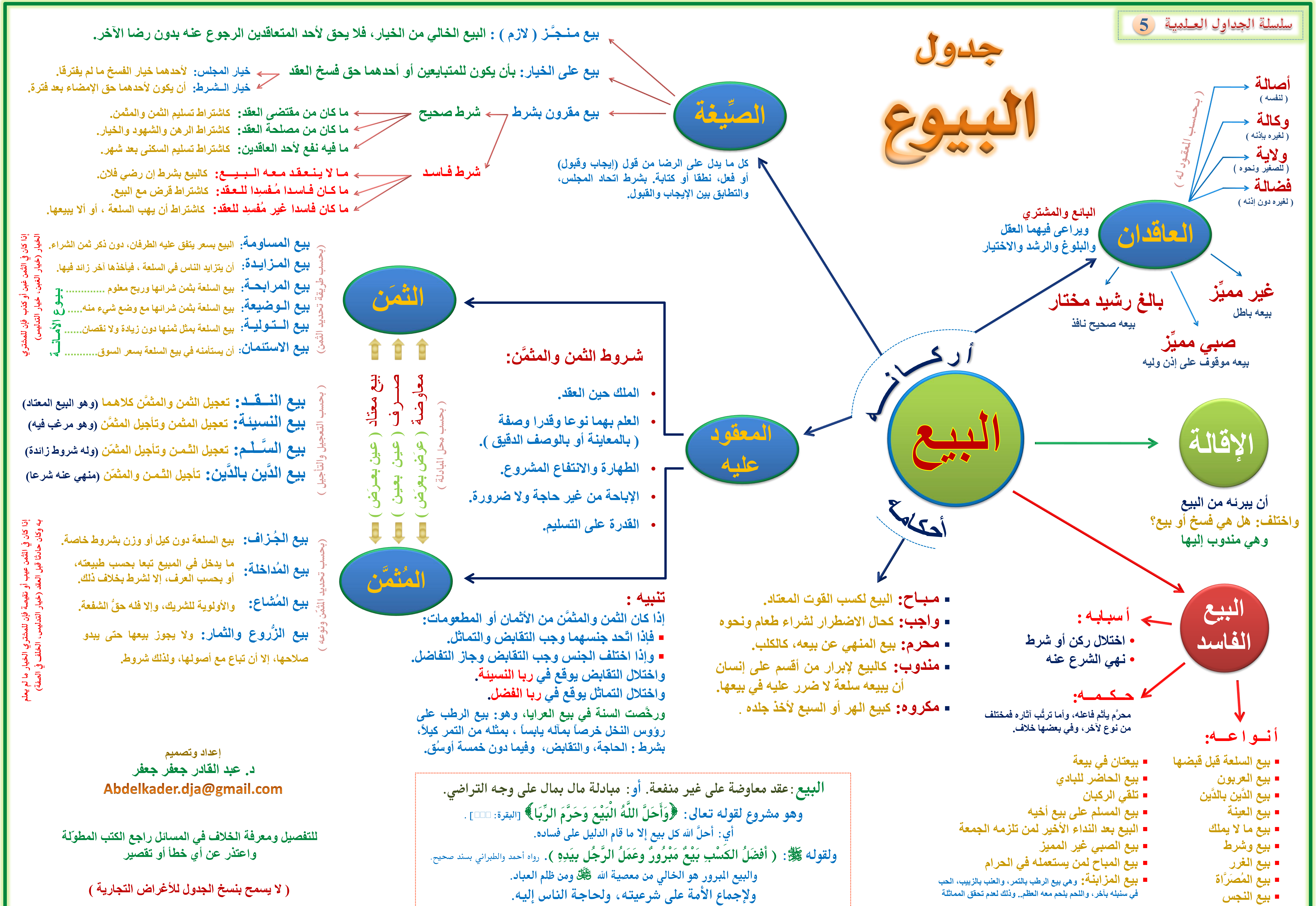


سلسلة الجداول العلمية 5
جدول
البيوع
البيع
أركانه
أحكامه
الصِّيغة
بيع منـجَّز (لازم) : البيع الخالي من الخيار، فلا يحق لأحد المتعاقدين الرجوع عنه بدون رضا الآخر.
بيع على الخيار: بأن يكون للمتبايعين أو أحدهما حق فسخ العقد
خيار المجلس: لأحدهما خيار الفسخ ما لم يفترقا.
خيار الـشـرط: أن يكون لأحدهما حق الإمضاء بعد فترة.
بيع مقرون بشرط
شرط صحيح
ما كان من مقتضى العقد: كاشتراط تسليم الثمن والمثمن.
ما كان من مصلحة العقد: كاشتراط الرهن والشهود والخيار.
ما فيه نفع لأحد العاقدين: كاشتراط تسليم السكنى بعد شهر.
شرط فاسد
ما لا ينعقد معه البيع: كالبيع بشرط إن رضي فلان.
ما كان فاسدا مُفسِدا للعقد: كاشتراط قرض مع البيع.
ما كان فاسدا غير مُفسِد للعقد: كاشتراط أن يهب السلعة ، أو ألا يبيعها.
كل ما يدل على الرضا من قول (إيجاب وقبول) أو فعل، نطقا أو كتابة. بشرط اتحاد المجلس، والتطابق بين الإيجاب والقبول.
العاقدان
البائع والمشتري ويراعى فيهما العقل والبلوغ والرشد والاختيار
(بحسب المعقود له)
أصالة (لنفسه)
وكالة (لغيره بإذنه)
ولاية (للصغير ونحوه)
فضالة (لغيره دون إذنه)
بالغ رشيد مختار
بيعه صحيح نافذ
غير مميِّز
بيعه باطل
صبي مميِّز
بيعه موقوف على إذن وليه
الثمَن
بيع المساومة: البيع بسعر يتفق عليه الطرفان، دون ذكر ثمن الشراء.
بيع المزايدة: أن يتزايد الناس في السلعة ، فيأخذها آخر زائد فيها.
بيع المرابحة: بيع السلعة بثمن شرائها وربح معلوم
بيع الوضيعة: بيع السلعة بثمن شرائها مع وضع شيء منه
بيع التولية: بيع السلعة بمثل ثمنها دون زيادة ولا نقصان
بيع الاستئمان: أن يستأمنه في بيع السلعة بسعر السوق
بيوع الأمانة
(بحسب طريقة تحديد الثمن)
إذا كان في الثمن غبن أو كذب فإن للمشتري الخيار (خيار الغبن، خيار التدليس)
بيع النقد: تعجيل الثمن والمثمَّن كلاهما (وهو البيع المعتاد)
بيع النسيئة: تعجيل المثمن وتأجيل المثمَّن (وهو مرغب فيه)
بيع السَّلم: تعجيل الثمن وتأجيل المثمَّن (وله شروط زائدة)
بيع الدَّين بالدَّين: تأجيل الثمن والمثمن (منهي عنه شرعا)
(بحسب التعجيل والتأجيل)
بيع معتاد (عين بعرض)
صرف (عين بعين)
معاوضة (عرض بعرض)
(بحسب محل المبادلة)
المعقود عليه
شروط الثمن والمثمَّن:
الملك حين العقد.
العلم بهما نوعا وقدرا وصفة (بالمعاينة أو بالوصف الدقيق).
الطهارة والانتفاع المشروع.
الإباحة من غير حاجة ولا ضرورة.
القدرة على التسليم.
المُثمَّن
بيع الجُزاف: بيع السلعة دون كيل أو وزن بشروط خاصة.
بيع المُداخلة: ما يدخل في المبيع تبعا بحسب طبيعته، أو بحسب العرف، إلا لشرط بخلاف ذلك.
بيع المُشاع: والأولوية للشريك، وإلا فله حقّ الشفعة.
بيع الزُّروع والثمار: لا يجوز بيعها حتى يبدو صلاحها، إلا أن تباع مع أصولها، ولذلك شروط.
(بحسب تحديد الثمن ونوعه)
إذا كان في الثمن عيب أو نقيصة فإن للمشتري الخيار ما لم يعلم به وكان حادثا قبل العقد (خيار التدليس، الخلف في الصفة)
تنبيه :
إذا كان الثمن والمثمَّن من الأثمان أو المطعومات:
فإذا اتّحد جنسهما وجب التقابض والتماثل.
وإذا اختلف الجنس وجب التقابض وجاز التفاضل.
واختلال التقابض يوقع في ربا النسيئة.
واختلال التماثل يوقع في ربا الفضل.
ورخَّصت السنة في بيع العرايا، وهو: بيع الرطب على رؤوس النخل خرصاً بمآله يابساً ، بمثله من التمر كيلاً، بشرط : الحاجة، والتقابض، وفيما دون خمسة أوسُق.
الإقالة
أن يبرئه من البيع
واختلف: هل هي فسخ أو بيع؟
وهي مندوب إليها
مباح: البيع لكسب القوت المعتاد.
واجب: كحال الاضطرار لشراء طعام ونحوه
محرم: بيع المنهي عن بيعه، كالكلب.
مندوب: كالبيع لإبرار من أقسم على إنسان أن يبيعه سلعة لا ضرر عليه في بيعها.
مكروه: كبيع الهر أو السبع لأخذ جلده .
البيع الفاسد
أسبابه :
اختلال ركن أو شرط
نهي الشرع عنه
حكمه:
محرَّم يأثم فاعله، وأما ترتُّب آثاره فمختلف من نوع لآخر، وفي بعضها خلاف.
أنواعه:
بيع السلعة قبل قبضها
بيع العربون
بيع الدَّين بالدَّين
بيع العينة
بيع ما لا يملك
بيع وشرط
بيع الغرر
بيع المُصَرَّاة
بيع النجس
بيعتان في بيعة
بيع الحاضر للبادي
تلقي الركبان
بيع المسلم على بيع أخيه
البيع بعد النداء الأخير لمن تلزمه الجمعة
بيع الصبي غير المميز
بيع المباح لمن يستعمله في الحرام
بيع المزابنة: وهي بيع الرطب بالتمر، والعنب بالزبيب، والحب في سنبله بآخر، واللحم بلحم معه العظم.. وذلك لعدم تحقق المماثلة
البيع: عقد معاوضة على غير منفعة. أو: مبادلة مال بمال على وجه التراضي.
وهو مشروع لقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].
أي: أحلَّ الله كل بيع إلا ما قام الدليل على فساده.
ولقوله ﷺ: (أفضَلُ الكَسْبِ بَيْعٌ مَبْرُورٌ وعَمَلُ الرَّجُلِ بيَدِهِ). رواه أحمد والطبراني بسند صحيح.
والبيع المبرور هو الخالي من معصية الله ﷻ ومن ظلم العباد.
ولإجماع الأمة على شرعيته، ولحاجة الناس إليه.
إعداد وتصميم
د. عبد القادر جعفر جعفر
Abdelkader.dja@gmail.com
للتفصيل ومعرفة الخلاف في المسائل راجع الكتب المطوّلة
واعتذر عن أي خطأ أو تقصير
(لا يسمح بنسخ الجدول للأغراض التجارية)